

8525- حكم لبس المرأة للقبعة الرياضية (كاب) وخروجها

لحوائجها - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. رسالة بعثت الى البرنامج بعدد من الاسئلة تقول في اولها انا شابة ابلغ من العمر خمسة عشر عاما وارتي الكاب وفوقه قمار فاغطي وجهي وكفي وقدمي. ما حكم ذلك؟ مع انه ساتر لجميع الجسد. الجسد. وهل الواجب ارتداء العباءة فوق الرأس -

00:00:00

الافادة مع الملاحظة اني لا اخرج من المنزل الا للمدرسة وصلة الرحم ونحو ذلك من الحاجات فهل هذا الخروج يعتبر معصية؟ الخروج من انزل يجوز عند الحاجة مع التستر التام وترك الطيب ترك لباس الزينة والحلي ونحو ذلك مما فيه - 00:00:20 بتبرج تبرج هو اظهار الزينة. قد قال الله تعالى لنساء نبيه وهن القدوة. قال ولا تبرجن تبرج الجاهلية اولى فاذا ارادت الخروج للحاجة فانها تحتشم وتتجنب اسباب الفتنة من طيب واظهار حلي وملابس - 00:00:40

تجلب اليها الانظار وكذلك ترتدي الجلباب وهو الجلال الكبير او العباءة كما كانت نساء الصحابة يعملن ذلك قوله تعالى الا يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن. ذلك ادنى ان يعرفن فلا - 00:01:00 زين والجلباب هو الجلال الكبير الذي يظفي على جميع البدن ويخفي اه محاسن المرأة ويغطيها سواء كان عباءة او اجلالا وتجعله على على رأسها ليكون ذلك اكمل في في سترها. نعم - 00:01:20